

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٥٤ لسنة ١٩٩٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون التأمين الاجتماعي المعدل بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٨٤ ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

( المادة الأولى )

يحال السيد المستشار / مصطفى محمد محبوب عطية الرئيس بحكمة استئناف القاهرة إلى المعاش لعدم استطاعته القيام بوظيفته على الوجه اللائق لأسباب صحية .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ صفر سنة ١٤١١  
( الموافق ٢ سبتمبر سنة ١٩٩٠ )

حسنى مبارك